

## وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٣٠٧٣ لسنة ٢٠٠٠

بتشكيل لجنة التظلمات

«اللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن في الداخل»

صادر بتاريخ ٢٠٠٠/١٠/٢٨

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ بشأن تنظيم تجارة القطن في الداخل؛  
وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية بتنظيم وزارة التموين والتجارة الداخلية  
رقم ٣٨١ لسنة ١٩٩٩؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٨٩ لسنة ١٩٩٤ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم  
تجارة القطن في الداخل؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٩٩ بتشكيل لجنة التظلمات؛  
وعلى كتاب مجلس الدولة رقم ٣٣٢ في ٢٠٠٠/٩/١٨ بشأن تجديد تعيين  
السيد الأستاذ المستشار / رئيس اللجنة سنة أخرى اعتباراً من ٢٠٠٠/١٠/١؛  
وعلى ما عرضه السيد / رئيس اللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن في الداخل؛

### قرر:

مادة أولى - تشكيل لجنة التظلمات المنصوص عليها بال المادة (٦) من القانون  
رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه للنظر في التظلمات المقدمة من مكتب القبول برفض  
طلب القيد بسجل التجار المستغلين بتجارة القطن في الداخل، على النحو الآتي:

السيد الأستاذ المستشار / د. شحاته هرمينا ميخائيل - نائب رئيس مجلس الدولة ... رئيساً  
السيد الأستاذ / أحمد عبد السلام براغيث - عن تجارة القطن ..... عضواً  
السيد الأستاذ / أحمد عبد القادر العشماوى - عن منتجي القطن ..... عضواً  
مادة ثانية - تباشر هذه اللجنة مهامها على النحو المبين بالقانون المذكور لمدة سنة.

مادة ثلاثة - ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

وزير التموين والتجارة الداخلية

دكتور / حسن على خضر